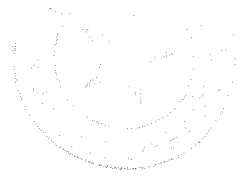


المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم اشتوكة أيت باها
باشوية أيت عميرة
جماعة أيت عميرة
مديرية المصالح
مصلحة الشؤون القانونية وأعمال المجلس

جماعة أيت عميرة



محضر اجتماع المجلس الجماعي لأيت عميرة
المنعقد في إطار دورته العادية لشهر أكتوبر 2024

- الجلسة الأولى المنعقدة بتاريخ 07 أكتوبر 2024
- الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 18 أكتوبر 2024

دورة عادية
جلسة عمومية
أكتوبر 2024

لمورة عللمة
الجلسة الأولى
مضر اجتماع المجلس الجماعى لأيت عميرة
المنعقد فى إصدار لمورة العللمة لشهر أكتوبر 2024
بتاريخ 07 أكتوبر 2024

الورقة العافضة

بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 85-15-1 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 هـ (7 يوليو 2015) الصادر بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الترابية وخاصة الموالم 33 ، 34 ، 35 و 38 منه ، عقد المجلس الجماعى أيت عميرة لمورة العللمة لشهر أكتوبر 2024 ، يوم الاثنين 07 أكتوبر 2024 (الجلسة الأولى) على الساعة الثالثة و النصف بعد الزوال بالقاعة بقاعة الاجتماعات بمقر هذه الجماعة تحت رئاسة رئيس المجلس وبحضور السيد عزوز لرويش باشا أيت عميرة وقد حضر أشغال هذه الجلسة إلى جانب السالمة الأعضاء المستشارين وبصفة استشارية كل من السالمة :

الحسن شاجيع : مكر المصالح الجماعية لأيت عميرة .
عمر علوان : متصرف بجماعة أيت عميرة .

- عدد الأعضاء المزاولين مقامهم : 31
- عدد الأعضاء الشاغرة مناصبهم : لا احد
- عدد الأعضاء الحاضرين : 25 وهم السالمة :

رئيس المجلس الجماعى	علي البرهيشي :
النائب الأول للرئيس	الحسن أكديم :
النائب الثاني للرئيس	مبارك قاسمي :
النائب الثالث للرئيس	الحسين بوزيت :
النائب الرابع للرئيس	محمد شعباني :
النائب الخامس للرئيس	محمد عديكي :
النائبة السالمة للرئيس	كريمة فرعون :
كاتب المجلس	حسن الصويل :
نائبة كاتب المجلس	نالمية بوعلي :
مستشار جماعى	خالد البرهيشي :
مستشار جماعى	جمال مايدين :
مستشارة جماعية	حكيمية رضواني :
مستشارة جماعية	رشيدة مفلح :
مستشارة جماعية	معاد المراهي :
مستشار جماعى	محمد أنصريف :
مستشار جماعى	عبد النبي مرافق :

العسبن أيت سلاغ :	مستشار جماعي
رشيدة علوي :	مستشارة جماعية
محمد مصيع :	مستشار جماعي
نورة أغايمر :	مستشارة جماعية
العسبن أزركي :	مستشار جماعي
نور الدين ميهاد :	مستشار جماعي
عمر الشيخ :	مستشار جماعي
صالح الجباري :	مستشار جماعي
فاطمة العسلاوي :	مستشارة جماعية

- عدد الأعضاء المتغيين بعد: 02 وهما :

حكيم العنايت :	مستشار جماعي
ريانة بنصالب :	مستشارة جماعية

- عدد الأعضاء المتغيين بدون عدد: 04 وهما :

محمد الصياحي :	مستشار جماعي
فاطمة بلقير :	مستشارة جماعية
نورة العماري :	مستشارة جماعية
عبد الرحيم أزركي :	مستشار جماعي

وبناء على جدول الأعمال - الجلسة الأولى - الذي يتولى على النقطة التالية:

1. الدراسة والتصويت على مشروع قرار ملحق يعدل ويتمم القرار الجبائي المستمر العمل عدد 001 بتاريخ 2 يناير 2023.
2. المصادقة على مشروع برنامج افتتاح جماعة أيت عميرة.
3. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية التعاون والشاركة من أجل الإشراف المنتخب على عمليات اقتناء ونقل وتوزيع موانئ اللقاح والمصل ضد كاء السعار بين المديرية العامة للجماعات الترابية والمجلس الإقليمي لإشتوكة أيت باها ومجالس الجماعات التابعة لإقليم اشتوكة أيت باها.
4. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بين المجلس الجماعي لأيت عميرة وجمعية الباهية للتنمية لحوار تبادلي. أيت عميرة بشأن تزويد محطة الضخ التابعة للجمعية بالصاقة الشمسية.
5. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بين المجلس الجماعي لأيت عميرة وجمعية إكرام الخير - تكوارت إكرام بشأن تزويد محطة الضخ التابعة للجمعية بالصاقة الشمسية.
6. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية إصر للشاركة بين المجلس الجماعي لأيت عميرة وجمعية التضامن للتنمية والثقافة والأعمال الاجتماعية بشأن دعم مجهود النظافة بحري ترملة.
7. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية إصر للشاركة من أجل دعم مجهود النظافة بحوار بلخير بين المجلس الجماعي لأيت عميرة وجمعية أغراس الخير.
8. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية إصر للشاركة بين المجلس الجماعي لأيت عميرة وجمعية الأمل للأطفال في وضعية إعاقة بشأن دعم تسيير المركز التربوي الأمل.

9. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية إكهار للشراكة والتعاون والدعم بين المجلس الجماعي لأيت عميرة وجمعية أولمبيد أيت عميرة.

10. الدراسة والتصويت على مشروع ملحق تعديلي رقم: 2024/02 لاتفاقية شراكة من أجل إنجاز مقاصع صربية بجماعة أيت عميرة بين المجلس الإقليمي لإشتوكة أيت باها والمجلس الجماعي لأيت عميرة.

وبعد التأكد من توفر النصاب القانوني لانعقاد الدورة ، افتتح رئيس المجلس أشغالها بكلمة رحب من خلالها بالسادة المستشارين والسيد باشا أيت عميرة وشكرهم على حضورهم أشغال هذه الجلسة ، كما أشار إلى أن هناك عضوين تقدموا باعتذار مكتوب عن حضور هذه الدورة و يتعلق الأمر بكل من حكيم لعنايت وريحانة بنصالب ، وبناء على المادة 67 من القانون التنظيمي تم عرض هذا الاعتذارين على انظار المجلس حيث تم قبول بإجماع الأعضاء الحاضرين ، بعد ذلك قام بإعلاء الكلمة للسيد عمر علوان متصرف بهذه الجماعة الذي قلم بتلاوة ملخص مقررات المجلس المتخذة خلال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 04 يوليوز 2024 ، بعد ذلك قام بعرض التقرير الإخباري المتعلق بأنشطة مكتب المجلس .

وانتقل المجلس بعد ذلك لدراسة النقض المدرجة بجداول أعمال هذه الجلسة .

* تم تسجيل مغادرة كل من الحسين أزركي والجلسة .

توقيع كاتب المجلس:

حسن الصويل



توقيع رئيس المجلس:

علي البرهيشي



النقطة الأولى : الدراسة والتصويت على مشروع قرار ملحق يعدل ويتمم القرار الجماعي المستمر العمل عددا

001 بتاريخ 2 يناير 2023

العرض:

في مستهل عرضه لهذه النقطة أشار إلى رئيس المجلس أن تعديل بعض الفصول من القرار الجماعي المستمر العمل يأتي في أفق توسيع وتحسين المداخل الجماعية تراعي كذلك القدرة الشرائية للمواضع، بعد ذلك أعطي الكلمة للسيد عمر علوان لقراءة تقرير اللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة بخصوص هذه النقطة .

عمر علوان : عقدت اللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة اجتماعا لها

يوم الجمعة 27 شتنبر 2024 على الساعة الحادية عشرة صباحا بمقر هذه الجماعة تحت رئاسة السيد محمد

أنصريف رئيس اللجنة وبحضور كل من:

❖ رشيدة علوي: نائبة رئيس اللجنة.

❖ علي البرهيشي: عضو اللجنة.

❖ حسن الصويل: عضو اللجنة

وحضر الاجتماع بصفة استشارية كل من السادة: الحسن شاجيع مدير المصالح الجماعية، ومحمد مبروكي شجيع المداخل الجماعية، ومولاي العبيد الفقيه مدير بمديرية المصالح.

وخلال وقت جدول أعمال يتضمن النقطة التالية: مناقشة تتميم وتعديل القرار الجماعي المستمر العمل به. حيث افتتح السيد رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة ترحيبية، مشددا على أهمية هذا اللقاء في إظهار السعي لتعزيز مداخل جماعة أيت عميرة وتمكينها من الاستجابة لتطلعات السكان، وخلص عبر تحسين وتحويل الجبايات المحلية تماشيا مع القوانين المنضمة لهذا المجال كما أكد على أهمية إنعاش الموارد المالية الجماعية في ظل التحديات التنموية التي تعرفها جماعة أيت عميرة. وبعد استعراض اللجنة القرار الجماعي الحالي الذي يتم تصحيحه، وقدم رئيس اللجنة شرحا مفصلا حول بنوده المختلفة وآليات تصحيحه، إضافة إلى توضيح كل مجالات الجباية التي يتعين تعديلها أو إتمامها، بما يتناسب مع التصورات الاقتصادية والاجتماعية التي تعرفها الجماعة. وبعد العرض المقدم، فتحت باب النقاش أمام أعضاء اللجنة الذين عبروا عن آرائهم واقتراحاتهم حول التعديلات المقترحة. تركزت المناقشات على النقاط التالية:

توسيع قاعدة الجبايات: حيث تم التصديق على إمكانية توسيع قاعدة الجبايات المحلية لتشمل أنشطة تجارية وصناعية وخدمية في الجماعة. ومراجعة الرسوم: إذ ناقش الأعضاء إمكانية تعديل بعض الرسوم الجبائية لتتوافق مع القدرة الاقتصادية للسكان وفي نفس الوقت تضمن زيادة في المداخل الجماعية. والعدالة الجبائية: حيث أكد الأعضاء على ضرورة تحقيق العدالة الجبائية عبر فرض رسوم متوازنة تشمل جميع الفئات دون إثقال كاهل الفئات الضعيفة. وتعزيز التحصيل: حيث تم اقتراح تحسين آليات تحصيل الجبايات عبر تبني تقنيات جديدة وتصوير الموارد البشرية المكلفة بالتحصيل. وبعد انتهاء المناقشة، تم الاتفاق بين أعضاء اللجنة على أن التعديلات المقترحة على القرار الجماعي ستسلم بشكل إيجابي في تحسين مداخل الجماعة. وبناء عليه، دعت اللجنة إلى عرض هذا القرار للمصادقة عليه خلال الدورة أكتوبر 2024. كما أوصت اللجنة بما يلي:

العمل على توعية المجتمع المدني والفاعلين الاقتصاديين بأهمية القرار لضمان نجاحهم وتقدمهم للتدخلات الجديّة.

تصوير آليات التواصل والتوعية بأهمية الجبايات العملية ودورها في التنمية العملية.
وبعد ذلك اختتم السيد رئيس اللجنة الاجتماع بشكر جميع الأعضاء على مداخلاتهم القيمة وأكد على ضرورة العمل الجاد والتعاون لإنجاح هذا المشروع بما ينحصر مصلحة الجماعة وسكانها.
المناقشة:

تم فتح لائحة التدخلات، وتدخل كل من السلامة .
عمر الشيخ: أشار إلى أن لديه ملاحظة تقنية متعلقة بالسعر المعدل للأسعار والرسوم حيث تم تحديدها مبدئياً في ربع سنة، لذلك تسأل هل من الممكن إضافة عبارة ربع سنة أو جزء منه .
علي البرهيشي رئيس المجلس: جواباً على تسائل السيد عمر الشيخ أشار رئيس المجلس أن كل ربع سنة تعد سنة كاملة .

فتحت لائحة تدخلات ثانية ولم تسجل أية مداخلات من السلامة الأعضاء

المقرر المتخذ:

مقرر عدد 216 بتاريخ 03 ربيع الثاني 1446 هجرية ، الموافق 07 أكتوبر 2024

النقطة المتعلقة بالحراسة والتصويت على مشروع قرار ملحق يعدل ويتمم القرار الجبايات المستمر العمل عدد 001 بتاريخ 2 يناير 2023

إن مجلس جماعة أيت عميرة المجتمع في الدورة العادية لشهر أكتوبر 2024 خلال الجلسة الأولى المنعقدة بتاريخ 07 أكتوبر 2024.

ووفقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات وخاصة المواد 33-34-35 و 38 منه .

وبعد دراسة المجلس لنقطة المتعلقة بالحراسة والتصويت على مشروع قرار ملحق يعدل ويتمم القرار الجبايات المستمر العمل عدد 001 بتاريخ 2 يناير 2023

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني يرفع الأيدي.

وحيث إن عملية التصويت أسفرت على مايلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين: 23 عضواً.
- عدد الأصوات المعبر عنها: 23 صوتاً.
- عدد الأعضاء الموافقين: 23 عضواً وهم السلامة:

علي البرهيشي: رئيس المجلس الجماعي

حسن أقديم: النائب الأول للرئيس

مبارك قاسمي: النائب الثاني للرئيس

الحسين بوزيت: النائب الثالث للرئيس

محمّد شعيباني :	النائب الرابع للرئيس
محمّد عديدي :	النائب الخامس للرئيس
كريمة فركوني :	النائبة السادسة للرئيس
حسن الصويل :	كاتب المجلس
نادية بوعلي :	نايبة كاتب المجلس
خالد البرقيشي :	مستشار جماعي
جمال مايدين :	مستشار جماعي
خديجة رضواني :	مستشارة جماعية
رشيدة مناصر :	مستشارة جماعية
سعاد المرادي :	مستشارة جماعية
محمّد أنصريف :	مستشار جماعي
عبد النبي مرافق :	مستشار جماعي
الحسين أيت ماع :	مستشار جماعي
رشيدة علوي :	مستشارة جماعية
محمّد مصيع :	مستشار جماعي
نور أغانيم :	مستشارة جماعية
نور الدين مياهد :	مستشار جماعي
عمر الشيخ :	مستشار جماعي
فاطمة السنولي :	مستشارة جماعية

- عدد الأعضاء الراضين : لا أحد .
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت : لا أحد .

يقرر مايلي :

صالح المجلس الجماعي لأيت عميرة بإجماع أعضائه الحاليين القرار الملحق يعدل ويتمم القرار الجبائي
المستمر العمل عدد 001 بتاريخ 2 يناير 2023

وذلك وفق مايلي

قرار ملحق عدد : بتاريخ

يعدل ويتمم القرار الجبائي المستمر العمل عدد 001 بتاريخ 2 يناير 2023 المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة جماعة أيت عميرة.

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة ايت عميرة

- بناء على الظهير الشريف 1.15.185 صادر في 20 رمضان 1436 بتنفيذه موافق 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المواد 92-94-118- منه.
 - بناء على الظهير الشريف رقم: 1.07.195 صادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم: 47.06 المتعلق بإجبايات الجماعات المحلية كما تم تغييره وتتميمه بالقانون رقم 07.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم: 1.20.91 الصادر بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 موافق 31 دجنبر 2020.
 - بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.209 الصادر في 16 ذي الحجة 1428 الموافق ل 25 دجنبر 2007 بتطبيق القانون رقم: 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.
 - بناء على المرسوم رقم: 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 موافق نوفمبر 2017 القاضي بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
 - بناء على القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم: 1.21.74 بتاريخ 03 ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).
 - بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم F/ 2166 بتاريخ 14 يونيو 2018 حول الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا من لدن متعهدي الشبكات العامة للمواصلات.
 - وبناء على القرار الجبائي عدد 001 بتاريخ 02 يناير 2023 المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق المستحقة لفائدة ميزانية جماعة ايت عميرة كما تم تغييره وتتميمه بالقرار عدد
 - بناء على مداولات مجلس جماعة ايت عميرة في دورته العادية لشهر اكتوبر المنعقدة بتاريخ 7 أكتوبر 2024 (الجلسة الأولى).
- يقرر ما يلي:

الباب الأول:

الباب الأول:

يعدل و يتمم القرار الجبائي الجماعي المستمر العمل عدد 001 بتاريخ 2 يناير 2023 المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة ايت عميرة كما يلي:

المادة الأولى:

الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض البناء

✓ يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض ترتبط بالبناء بـ 30,00 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة في حدود السعر المحدد بالقانون.

وتبتدئ اربع السنة من فاتح يناير وفاتح ابريل وفاتح يوليوز وفاتح أكتوبر؛ وكل ربع سنة ابتدى يعد ربع سنة كامل.

الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية

✓ يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي العام وموقع الجزء المشغول منه ونوع ما يشغله طبقاً لأنظمة والقوانين الجاري بها العمل،

✓ كما يلي:

نوع النشاط	السعر المحدد عن كل ربع السنة	ملاحظات
الألعاب المنتقلة، المسارح، والسيرك	90.00 درهم للمتر المربع	
المقاهي والمطاعم والمحلات	20.00 درهم للمتر المربع	
التجار والحرفيون	20.00 درهم للمتر المربع	
تجار الخردة	20.00 درهم للمتر المربع	
الأكشاك	100.00 درهم للمتر المربع	
محطات الوقود	20.00 درهم للمتر المربع	
المعارض	5.00 درهم للمتر المربع	
باقي المعارض التجارية	20.00 درهم للمتر المربع	
بالنسبة لباقي الحرف	10.00 درهم للمتر المربع	
تعليق اللافتات للوحدة	50.00 درهم	على ان يقتصر الإشهار على المنتج أو النشاط الخاص بهذه المحلات
تعليق اللافتات ذات النفع التجاري	300.00 درهم للوحدة	
خيام ومنصات خدمتية وتجارية وفنية (tentes et scenes)	300.00 درهم للمتر المربع	
استغلال الملك الجماعي العام بواسطة لوحات اشهارية بحواجز الأوراش - palissades من طرف صاحب المشروع ولنفس المشروع	100.00 درهم للمتر المربع	
استغلال الملك الجماعي العام بواسطة لوحات اشهارية بحواجز الأوراش - palissades - الحاملة لإشهار منتجات وعلامات لفائدة الاغيار	200.00 درهم للمتر المربع	
استغلال الملك الجماعي العام بواسطة لوحات اشهارية خاصة بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية والعمارات الفردية	400.00 درهم للمتر المربع	
شغل الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة لوحات عرض أثمان للخدمات	150.00 درهم للمتر المربع	
الاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بغرض عرض السلع والبضائع	30.00 درهم للمتر المربع	
شغل الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة النصب	200.00 درهم للمتر المربع	

		الاشهارية (Publicitaire totem)
	1.50 درهم للمتر الطولي	الالياف البصرية (fibres optique)
	25.00 درهم للمتر المربع	علب ربط خطوط الاتصالات
	100.00 درهم للمتر المربع	الدواليب المعدة لإيواء المعدات التقنية
	5000.00 درهم عن كل موقع	المحطات الراديو كهربائية (أبراج وهوائيات الاتصالات) والتجهيزات المرتبطة بها

الباب الثاني:

مقتضيات انتقالية:

المادة الثانية: تلغي المقتضيات السالفة المخالفة لهذا القرار.

المادة الثالثة: يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى كل من القابض الجماعي، شسيع المداخيل الجماعية ومختلف المصالح الإدارية والتقنية الجماعية وذلك كل في دائرة اختصاصه.

توقيع كاتب المجلس:

حسن الصويل



توقيع رئيس المجلس:

علمي البرهيشي

